جامعة كربلاء
كلية العلوم الإسلامية
دراسات اسلامية معاصرة / العدد 44 / حزيران 2025

فقه الاقتصاد في أجوبة الإمام الرضا (عليه السلام)

Jurisprudence of Economics in the Answers of Imam al-Rida (peace be upon him)

أ.م.د خضير جاسم حالوب
Assit.Prof.Dr. Khuther Jasem Haloob

جامعة كربلاء/ كلية العلوم الإسلامية
University Of Karbala / College of Islamic Sciences

الكلمات المفتاحية: فقه، الاقتصاد، أجوبة.

Keywords: jurisprudence, economics, answers.

ملخص:

كان للامام الرضا (عليه السلام) دور مهم في بيان المبادئ والفاهيم الاقتصادية للمسلمين وذلك من خلال دعوته الى التكافل الاقتصادي والعدالة في التوزيع للثروات فيما بينهم، حيث كان يذهب الى توجيههم بما يناسب الاحكام الشرعية المأخوذة من القرآن والسنة الشريفة وقد يذهب في بعض الأحيان الى انتقاد تصرفات الحكام عندما يتعلق الامر في تصرفهم في أموال المسلمين بغير وجه حق. وهو ما جعلنا نقوم بتتبع الأثر الناتج من خلال هذه التوجيهات الاقتصادية للامام الرضا (عليه السلام) في بحثنا هذا ونسأل الله التوفيق.

Abstract:

Imam al-Rida (may Allah be pleased with him) played a significant role in articulating economic principles and concepts for Muslims through his call for economic solidarity and justice in the distribution of wealth among them. He guided them in accordance with the legal rulings derived from the Qur'an and the Noble Sunnah, and sometimes criticized the actions of rulers when they misappropriated Muslims' wealth. This prompted us to trace the impact of these economic directives of Imam al-Rida (may Allah be pleased with him) in this research. We ask Allah for success

المقدمة

اثر عن الامام الرضا عليه السلام توجهات فكرية ومعرفية متعددة ومنها التوجيه الاقتصادي، فقد كان للإمام (عليه السلام) دور مهم جداً في بيان تلك المبادئ والمفاهيم الاقتصادية للناس حتى يعرفوا حقوقهم الاقتصادية، وكان (عليه السلام) ينتقد تصرفات الحكام في أموال المسلمين بغير وجه حقّ، ويدعو إلى التكافل الاقتصادي والعدالة في توزيع الثروات فضلا عن بيانه للأحكام المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي، حيث ترك الامام الرضا (عليه السلام) ارثاً غنياً من خلال اجوبته الفقهية التي تناولت جوانب من الحيات الاقتصادية التي تهم الامة الاسيلامية.

وهذه الدراسة محاولة بسيطة لاستعراض هذا الدور المهم في حياة الامام الرضا وما هو المنهج الذي اتبعه الامام ع في عرضه لهذه الاحكام وكيف وظفها في نشر الفكر الاقتصادي الصحيح المستند على القرآن والسُنة

مشكلة البحث:-

هل هناك احكام وضوابط فقهية واقتصادية واردة من خلال أجوبة الامام الرضا (عليه السلام) وهل بالإمكان تطبيقها في الحياة الاقتصادية المعاصرة.

سبب اختيار البحث:-

هناك أسباب أدت الى اختيار البحث وهي:

1- تقديم رؤية جديدة تمكن من تطبيق الاحكام الفقهية الاقتصادية في الحياة المعاصرة.

2- بالإمكان توفير فهم اعمق للقضايا الاقتصادية من خلال دراسة أجوبة الامام الرضا (عليه السلام) وتسليط الضوء على أهمية تطبيق القيم الإسلامية في الحياة الاقتصادية.

فرضية البحث:-

من خلال فرضيات البحث التي سنذكرها يتم تحديد اهداف الدراسة والمنهجية المستخدمة، وهي تحقيق العدالة الاقتصادية والاستدامة المالية في المجتمع المعاصر عند الاخذ بالاحكام الفقهية الاقتصادية الواردة في أجوبة الامام الرضا ع، كذلك يمكن ان نحدد معايير التعامل الأخلاقي في الحياة الاقتصادية المتمثلة بالاعمال التجارية والمالية، حيث توفر الاطار الفقهي الذي يمكن تطبيقه لتحقيق التوزيع العادل للثروة في المجتمع الإسلامي.

وتم اختيار أهم الاجوبة عن الاسئلة التي عرضت على الامام والتي لها مضامين اقتصادية لتدل على المنظومة الفكرية الصحيحة التي اراد الامام (عليه السلام) ان يتبعها الفرد والمجتمع فانتظم البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة تضمنت المقدمة اهمية الموضوع واثر الامام في التوجيه الاقتصاد بينما تضمن المبحث الاول تحديد المفاهيم الاقتصادية عند الامام الرضا عليه السلام وتضمن المبحث الثاني المنهج الذي اختاره الامام عليه السلام في عرض اجوبته، واما المبحث الثالث فقد تضمن سرداً لبعض اجوبة الامام عليه السلام الاقتصادية.

المبحث الاول : المفاهيم الاقتصادية عند الامام الرضا عليه السلام

قبل الامام الرضا عليه السلام ولاية العهد وهو كارها لها "قد نهاني الله تعالى أن القي بيدي إلى التهلكة، فإن كان الأمر على هذا فافعل ما بدا لك، وأنا أقبل ذلك على أني لا أولي أحدا ولا أعزل أحدا..."[1] فممارسة الاصلاح تحتاج الى سلطة وقرار لكي يتمكن من تحسين الوضع الاقتصادي للبلاد والعباد الا أنه بما يختزنه من علم ومعرفة وتسديد الهي تمكن من نشر المفاهيم الاسلامية المرتبطة بالأوضاع الاقتصادية والنظام الاسلامي الاقتصادي، ومن ذلك ما ذكره في رسالة له طويلة اذ عدّ الانحراف عن نهج الاسلام الاقتصادي من الكبائر التي يعاقب عليها الانسان، ومما جاء في هذه الرسالة : "واجتناب الكبائر، وهي... اكل مال اليتامى ظلما... وأكل الربا والسحت بعد البينة، والميسر، والبخس في الميزان والمكيال... وحبس الحقوق من غير عسر... والاسراف والتبذير"[2].

وكان الامام عليه السلام ينصح بدفع الزكاة فيقول : " ان الله أمر بثلاثة مقرون بها ثلاثة أخرى : أمر بالصلاة والزكاة، فمن صلّى ولم يزكّ لم تقبل منه صلاته..."[3]. ويوضّح الامام عليه السلام أسباب الظواهر السلبية ومنها الامتناع عن اخراج الزكاة فيقول : " إذا كذبت الولاة حبس المطر، وإذا جار السلطان هانت الدولة، وإذا حبست الزكاة ماتت المواشي"[4]. وكان (عليه السّلام) ينصح بايصال الزكاة إلى مستحقيها، فعند سؤاله عن اعطاء الزكاة فيمن لا يعرف – اي بالأيمان – قال : "لا، ولا زكاة الفطرة"[5] ومن مروياته الاقتصادية قوله : "وزكاة الفطرة فريضة... لا يجوز أن تعطى غير أهل الولاية لأنها فريضة"[6]. وهذا كلام يكشف مدى التلاعب ببيت أموال المسلمين من قبل الطغاة من خلال توزيع الأموال بحسب أهوائهم ورغباتهم دون التقيّد بالضوابط الشرعية. وكان الامام عليه السلام ينصح باعطاء الخمس إلى الإمام الحقّ، وليس للحاكم المغتصب للخلافة ففي رسالته إلى أحد تجّار فارس ردّا على سؤال له يقول : "... لا يحلّ مال إلّا من وجه احلّه الله، ان الخمس عوننا على ديننا وعلى عيالاتنا وعلى مواليناء وما نبذله ونشتري من اعراضنا ممّن نخاف سطوته، فلا تزووه عنّا... فإنّ اخراجه مفتاح رزقكم، وتمحيص ذنوبكم..."[7]، وكان يؤكد على التكافل الاقتصادي ويحثّ عليه قال (عليه السلام):

"السخي يأكل من طعام الناس ليأكلوا من طعامه"[8]. وقال لعلي بن يقطين : "اضمن لي الكاهلي وعياله واضمن لك الجنّة"[9]، وكان يرفض الاسراف والتبذير ويحاربه، فعن ياسر الخادم قال :" أكل الغلمان يوما فاكهة، فلم يستقصوا أكلها ورموا بها فقال لهم أبو الحسن (عليه السلام) : "سبحان الله ان كنتم استغنيتم فإنّ أناسا لم يستغنوا، أطعموه من يحتاج اليه"[10]. وكان الامام كثير الانفاق مما يصل اليه من أموال على المساكين والفقراء والمعوزين حتى إنه في يوم عرفة وزع جميع ما يملك[11]. لا غرو ان الامام الرضا عليه السلام يُعد قدوة في العطاء والصدقة ولي هناك من هو افضل منه كي تتأسى به الأمة، ويكون عمله ميزانا تزن به الأمة ممارسات الطغاة المالية، للتفريق بين منهجين اقتصاديين، منهج أهل البيت (عليهم السلام) ومنهج الطغاة المتلاعبين بأموال المسلمين، و عُرف عنه عليه السلام بأنه كان ضد دعوات التصوّف ومفاهيم الزهد المنحرفة، الذي شجّع عليه الطغاة لأبعاد الأمة عن مسؤولياتها والمطالبة بحقوقها، أو تحقيق التوازن الاقتصادي، فكان (عليه السلام) يقعد على حصير في الصيف وعلى بساط من شعر في الشتاء، ويلبس الخشن والغليظ من الثياب حتى إذا برز للناس تزيّن لهم[12]. ودخل عليه قوم من الصوفية فقالوا له :... والأمة تحتاج إلى من يأكل الجشب ويلبس الخشن ويركب الحمار ويعود المريض؟ فأجابهم بالقول : " كان يوسف نبيا يلبس أقبية الديباج المزردة بالذهب ويجلس على متكئات آل فرعون، ويحكم، انما يراد من الإمام قسطه وعدله، إذا قال صدق وإذا حكم عدل، وإذا وعد أنجز، انّ الله لم يحرم لبوسا ولا مطعما..."[13]، وهذا المنهج والاسلوب الدعوي من الامام الرضا عليه السلام يُعد معارضة صامتة لكل من دعا من الطغاة والحكّام لنشر المفاهيم المنحرفة والفاسدة وعملوا على تعطيل حدود الله تعالى وامروا بنهب ثروات الامة وتعطيل القوى المالية، وعدم توظيف القدرات الاقتصادية في مكانها الصحيح والمناسب[14].

المبحث الثاني : منهج الامام الرضا عليه السلام في عرض اجوبته

لا يخفى على الجميع ان السؤال والجواب منهج قرآني ونبوي فقد وردت كثيراً من الآيات القرآنية تحث على السؤال لطلب العلم والتفقه وليس لغرض آخر مذموم كالجدال والسفسطة فمن هذه الآيات :

"فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ " النحل : 43، وقوله تعالى : "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ " 189: البقرة "يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ " 215: البقرة،" يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ " 217 : البقرة، "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ " 219 : البقرة.

لقد انطلق الامام الرضا عليه السلام في اجوبته الدينية وكذلك حواراته من قوله تعالى: "ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ " وذلك لغرض بيان الحقائق والاحكام الشرعية والاخلاقية فضلا عن القيم النبيلة التي لابد أن يتحلى بها الانسان حتى يحصل على القناعة العقلية، ويلتمس ادلتها،وهذا المنهج القرآني لا يقتصر على الامام الرضا عليه السلام فحسب، بل سار عليه الائمة عليهم السلام أجمعهم وهو منهج جدهم رسول الله ص لإظهار الصورة المشرقة للدين الاسلامي الحنيف إذ كان الأنبياء والمرسلون يدعون إلى مبدأ التوحيد، ومكارم الأخلاق من خلال الحوار، وعرض الأفكار الداعية إلى ذلك مع بيان النقاط الإيجابية المترتبة عليها، وقد عرض القرآن الكريم كثيرا من تلك

الحوارات التي تمثل الأسلوب الراقي المناسب لمناقشة الأفكار واسلوب الاقناع، وهذا ما يجعلنا نقتدي بهم في الخط التبليغي والرسالي لبيان أهمية التمسك بالدين وآثاره الراقية في تكوين الشخصية الإنسانية الصالحة، فالساحة الفكرية والعقدية تتعدد فيها الآراء والتصورات ولا يمكن تثبيت معالم العقائد الحقة والصحيحة إلا من خلال الاستماع للرأي الآخر ومناقشته والرد على ما يحتويه كلامه من مغالطات وثغرات، وغير ذلك من الوسائل الداعية إلى الصراع الاحتراب،و الاختلاف الفكري لا يتناسب مع الوجود الانسان المكرم بالعقل الرشيد " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ " الاسراء :70، فمن كان مدعيا لمبدأ ما فلتكن وسيلته الوحيدة إلى بيانه وتثبيته هو الإقناع العقلي عن طريق الحوار وقبول الآخر " وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" النحل :125.

ومن جهة اخرى فان كثيرا ما كان يتعرض الامام الرضا عليه السلام لأسئلة تتعلق بكثير من المسائل المرتبطة بالعقائد، والاحكام وغيرها من الموضوعات، فكان عليه السلام يجيب عنها مباشرة، فكان الإمام الرضا عليه السلام صاحب الكلمة فيها، وفصل الخطاب في عرض الأجوبة على تلك التساؤلات، والإجابة عنها، مما زاد من قناعة الناس في امامتهم وعصمتهم والايمان بهم وانهم أعلم بكتاب الله عزوجل من غيرهم، وبعد الاطلاع على مجمل مناظرات الإمام الرضا عليه السلام في شتى صنوف المعرفة والموضوعات نتيقن أنه أعلم أهل زمانه، ولا تغيب عن ذهنه معلومة، ولا يغيب عنه جواب سؤال، فكما عاش آباؤه عليهم السّلام أمام المشكلات التي كانت تعصف بالمسلمين و تمزقهم إلى مذاهب وفرق، بسبب التفاسير المتأثرة بالإسرائيليات، و التي شجع عليها بنو أمية، و وعاظ بلاطاتهم ودعوا الى الجمود على ظاهر الآيات، والروايات الدالة على التشبيه ؟! كذلك كان عصر الامام الرضا عليه السلام مليئاً بالفرق الضالة والمنحرفة وكانت معظم الاحكام الشرعية نابعة عن فهم وتفسير خاطيء لكتاب الله عزوجل الا أنه عليه السلام كان يبين للأمة التفسير الصحيح والوحي الصادق المنزل على صدر رسول الله ص وما يعتقد به أهل البيت عليهم السلام من الحق والصدق بقوله : "ما شهد به الكتاب والسنّة فنحن القائلون به"[15]. ومنها مسألة رؤية الله سبحانه و تعالى، و هي من المسائل التي لم يتمكن الأشاعرة إيجاد التفسير المناسب، والصحيح لها مما وقعوا بالقول به، لاسيما في تفسير قوله تعالى "وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى" [النجم : 13] و في معرض ردّه، قال أبو الحسن الرضا عليه السّلام : "إن بعد هذه الآية ما يدل على ما رأى اذ قال "مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى " [النجم : 11] يقول : ما كذب فؤاد محمد صلّى الله عليه و آله و سلّم ما رأت عيناه، ثم أخبر بما رأى، فقال : " لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى" [النجم : 18] فآيات الله عز و جل غير الله؟! و قد قال :" وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا" [طه : 110] فإذا رأته الأبصار فقد أحاطت به العلم و وقعت المعرفة... حتى قال عليه السّلام : "إذا كانت الروايات مخالفة للقرآن كذبتها"[16]، وقال عليه السّلام في تفسير الآيات الأخرى التي يستدل بها الأشاعرة من العامة، مثل آية "إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ " [القيامة : 23] قال عليه السّلام : يعني مشرفة تنتظر ثواب ربها [17]، وأيضا في تفسير الآية : "وَ جاءَ رَبُّكَ" قال عليه السّلام : "جاء أمر ربك و الملك صفا صفا"[18]. لذلك وصف إبراهيم بن عباس كلام الإمام الرضا عليه السّلام بقوله : "كان كلامه كله و جوابه، وتمثله، انتزاعات من القرآن"[19]. وكيف لا وهم ترجمان القرآن وصنوه وعدله، و أن الأئمة عليهم السّلام، واستنادا إلى القرآن الكريم دحضوا أقوال الشاذين، و ذلك عند ما عرض على مسامعه عليه السّلام رأي المعتزلة في عدم

غفران الكبائر قال عليه السّلام : "قد نزل القرآن بخلاف قول المعتزلة؟! " وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلى ظُلْمِهِمْ" [الرعد : 6]. وقد ردّ على من جعل لله تعالى يدا لقولهم : " بَلْ يَداهُ مَبْسُوطَتانِ " أجاب عليه السّلام : " إن كان مرادهم أنها كأيدي الإنسان كان مخلوقا" [20]. وهكذا يتضح لنا أن الأئمة هم الثقل الثاني مع الكتاب العزيز و لا مجال للأمة إلا التمسك بهم، لا كونهم مجرد علماء، و مفسرين؟! وفي هذا ردّ على من يتساءل فلم لا يجوز أن يكون في الأرض إمامان في وقت واحد؟ و لماذا يجب أن يكون من أهل بيت رسول الله صلّى الله عليه و آله وسلّم ؟! و لعل الجواب في حديث الإمام الرضا عليه السّلام ما رواه عن جده صلّى الله عليه و آله و سلّم قوله: "كلمة الله حصني، فمن دخل حصني آمن من عذابي... فلما مرت للراحلة نادانا : بشروطها و إنا من شروطها"[21]. ومن أقواله عليه السّلام في مجال التفسير ومنهجه القويم : "من رد متشابه القرآن إلى محكمه هدي إلى صراط مستقيم" ثم قال : "إن في أخبارنا متشابها كمتشابه القرآن فردوا متشابهها إلى محكمها، ولا تتبعوا متشابهها فتضلوا"[22]. روي عن العباس" أنه في مدينة مرو، استدعى عليا الرضا فأنزله أحسن منزلة و جمع خواص الأولياء و أخبرهم أنه نظر في أولاد العباس و أولاد علي بن أبي طالب، فلم يجد وقته أحد أفضل و لا أحق بالأمر من علي الرضا عليه السّلام فبايعه"[23]. وقال إبراهيم بن العباس سمعت العباس يقول : " ما سئل الرضا عن شيء إلّا علمه، و لا رأيت أعلم منه بما كان في الزمان إلى وقت عصره، و كان المأمون يمتحنه بالسؤال عن كل شيء فيجيبه الجواب الشافي"[24] وهذا ما يؤيد ما جاء في كتاب العهد له بالخلافة من بعد المأمون، " لما رأى من فضله البارع و علمه الذائع، و تفرده عن الناس..."[25]. أثر عن الامام موسى بن جعفر عليهما السلام كان يقول لبنيه : "هذا أخوكم علي بن موسى عالم آل محمد فاسألوه عن أديانكم، واحفظوا ما يقول لكم، فاني سمعت أبي جعفر بن محمد عليهما السلام غير مرة يقول لي : إن عالم آل محمد لفي صلبك، وليتني أدركته، فإنه سمي أمير المؤمنين علي"[26]. هذه نبذة يسيرة عن موقفه وأجوبته عن بعض المسائل العقدية والتي تؤكد انه كان عالما بالكتاب والسُنة وينطق عن لسان جده رسول الله ص وآبائه عليهم السلام وفيما يأتي بعض أجوبته عن بعض المسائل الفقهية والمرتبطة بفقه الاقتصاد والمعاملات.

المبحث الثالث : التطبيقات الفقهية :

من لطف الله عزوجل انه ارسل الانبياء، والرسل، ومن ثم جعل الاوصياء، والاولياء الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا، فضلا عن انزال الكتب لغرض هداية الناس وتزكيتهم وتعليمهم قال تعالى" رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ"[27]، وقال تعالى "..فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ.."[28] وقال تعالى " إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا " الاحزاب : 33، وقال تعالى : "وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ" الانبياء :73 ، فلم يترك الله العقل البشري وحده من دون تسديد وهداية، كونه بحاجة الى مشرع، والمشرع لابد ان يكون احكم الحاكمين والامام الرضا عليه السلام يُعد من جملة الاوصياء والاولياء الذين اؤتمنوا على هداية الناس وخلافة

رسول الله ص فقد قام بأعباء الامامة وتحمل المسؤولية" فقد تصدى للإمامة بعد استشهاد ابيه الامام الكاظم عليه السلام لمدة " 20 " سنة بين" 183" هجرية حتى اشخاصه الى خراسان سنة " 201" هجرية، وقد عاصر فيها بعض حكام بني العباس وهم " هارون عشر سنوات، والامين ثلاث سنوات و25 يوما..."[29].

وكان الامام الرضا عليه السلام يجلس في الروضة النبوية، ويجيب على اسئلة العلماء حينما يعجزون عن الجواب[30]، وعندما حضر في مرو اجاب على اسئلة كثيرة ورد الشبهات ، من خلال مناظراته فقد اقام مجالس علمية في مسجد مرو، وعندما سمع المأمون بذلك امر بتفريق الناس عنه، وعطل درس الامام، فدعا الامام الرضا عليه السلام على المأمون لفعلته هذه [31]. وفي هذا الدور كانت الحركة العلمية واسعة النطاق أيضا وكان فقهاء الدور السابق قد انتشروا في البلاد ونشروا علومهم ورووا أحاديثهم التي تحملوها إلى تلاميذهم وإلى من بعدهم من الطبقات وكثر الفقهاء والمثقفون من كل المذاهب وكانت بأيدي الشيعة الأصول الأربعمائة التي ذكرناها ولكن لم يكن التفاتهم حول الأئمة الأطهار مثل الدور المتقدم ولا سيما بعد انتقال الإمام الرضا عليه السلام إلى خراسان ومراقبة المأمون له وانتقال الإمام الهادي عليه السلام إلى سامراء ومراقبة السلطة له ولولده الإمام العسكري عليه السلام مراقبة شديدة ومع ذلك فقد تخرج عليهم في الفترات تلاميذ كثيرون ورووا عنهم الأحاديث والعلوم الجمة. والخلاصة أنه قد ألف أصحاب الأئمة الأطهار عليهم السلام من عهد أمير المؤمنين إلى عهد العسكري ستة آلاف وستمائة كتاب على ما ضبطها الشيخ الجليل الحر العاملي صاحب كتاب الوسائل الذي هو أحسن وأضبط موسوعة في الأحاديث المروية عن أهل بيت العصمة عليهم السلام في جميع أبواب الفقه لاسيما فقه الاقتصاد والمعاملات[32]. والامام الرضا عليه السلام كان من ضمن أربعة من أئمة الهدى الذين تسنى لهم نشر معارف الإسلام في الآفاق. أولهم الإمام أمير المؤمنين وآخرهم الإمام الرضا، و والامام الباقر والأمام الصادق عليهم السلام.

وعلى الرغم من أن جميع أئمة الهدى نشروا العلم، إلاّ أن الظروف قد ساعدت الأئمة الأربعة أكثر من غيرهم عليهم السلام. والحديث عن علومهم عليهم السلام ومصادره المتنوعة هو حديث يحتاج الى مجلدات، لكن نحاول الاشارة إلى آفاق العلم التي تناولتها أحاديث الإمام الرضا (ع) ونقل عن اليقطيني أنه قال :"لما اختلف الناس في أمر أبي الحسن الرضا جمعت من مسائله مما سئل عنه وأجاب عنه خمس عشرة ألف مسألة"[33]. ولقد قال الإمام مرة : "كنت أجلس في الروضة والعلماء بالمدينة متوافرون، فإذا أعيا الواحد منهم عن مسألة أشاروا إلي بأجمعهم وبعثوا إلي بالمسائل فأجيب عنها"[34]، "وقد بدأ بالفتيا في مسجد الرسول، وعمره الشريف نيف وعشرون عاماً"، وحتى نعلم أثر الإمام الرضا عليه السلام في هذا الحقل لابد أن نعود قليلاً إلى الوراء، لنعرف أن بني العباس الذي تسلطوا على رقاب المسلمين " بعد الفراغ السياسي الذي أحدثه غياب السلطة الأموية قد وجد نفسه أمام تيارات سياسية معارضة، تعتمد على الفكر، وتتسلح بالنظريات الثقافية، وفي طليعتها التيار العلوي الذي كان يقود المعارضة السياسية إلى جنب قيادة الساحة الفكرية، والحزب العباسي الذي كان يعيش خواءً نظرياً قاتلاً لم يجد حيلةً إلاّ البحث عن مصادر خارجية للثقافة، فشجع حركة الترجمة وتوجه إلى الكتب الفلسفية قبل الكتب العلمية، وبنشاط هذه الحركة حدث في الأمة اضطراب فكري وتوتر ثقافي مما أضحى يهدد وحدة الأمة"[35].

وعُرف الإمام الرضا عليه السلام بأنه مفزع العلماء، وملجأ أهل الفكر والمعرفة، يُناظر علماء التفسير ويحاور أهل الفلسفة، والكلام ويرد على الغلاة والزنادقة،، ويُثبت أصول التوحيد وقواعد الشريعة. وساعد الحزب العباسي على إيجاد الأفكار والتيارات المنحرفة مثل ادعاء النبوة، وأطلقت الحرية للديانات المحرفة، ولتيارات الغلو والوقف رغبة منهم في عداء ومواجهة أهل البيت عليهم السلام. وإطفاء نورهم.

ومصاديق ذلك هو انتشار الإفتاء بالرأي،والفتاوى التابعة لرغبات الحكام، وأهوائهم،، ورواج القياس المذموم القائم على الظنون والأهواء، وتفسير القرآن بالرأي، حتى "قام أحد الفقهاء المعروفين بتحليل وطء هارون لجارية كان قد وطأها أبوه من قبل، وقال له، يا أمير المؤمنين أو كلما ادعت أمَة شيئاً ينبغي أن تُصدق؟ لا تصدقها فإنها ليست بمأمونة. وحلل له وطء جارية قبل الاستبراء، وقال له: تهبها لبعض ولدك ثم تتزوجها"[36]. كما وأشغل الحكامُ الناس بالجدال، والنقاش العقيم، فشجع هارون على " القول بِقِدَم القرآن[37]، وقام بقتل من يقول خلاف ذلك، وحينما سئل عن رجل مقتول بين يديه أجاب: قتلته لأنه قال، القرآن مخلوق[38]. وتبدل الرأي في عهد ولده عبد الله المأمون، فناقض والده في رأيه، وأشاع القول بخلق القرآن، وقام بسجن وتعذيب أحمد بن حنبل[39] لقوله بِقِدَم القرآن. نظّم الإمام الرضا عليه السلام في قبال المحاولات العباسية مرجعيةً فكرية ودينية للأمة. وأصبح محط أنظار الفقهاء والعلماء من كل الملل والنحل، ومهوى أفئدة طلاب العلم، وكان عليه السلام يقول: "كنت أجلس في الروضة، والعلماء بالمدينة متوافرون، فإذا أعيى الواحد منهم عن مسألة أشاروا علي بأجمعهم، وبعثوا إلي بالمسائل فأجبت عنها"[40]، وكشف عليه السلام وسائل التآمر الفكري التي تؤدي إلى بلبلة عقول المسلمين، وأعطى قاعدة كلية في الأساليب والممارسات التي يستعمله مبغضوا أهل البيت عليهم السلام لتشويه المفاهيم الإسلامية، فقال عليه السلام: "إن مخالفينا وضعوا أخباراً في فضائلنا وجعلوها على ثلاثة أقسام:

أحدها: الغلو. وثانيها: التقصير في أمرنا، وثالثها: التصريح بمثالب أعدائنا.

فإذا سمع الناس الغلو فينا كفروا شيعتنا، ونسبوهم إلى القول بربوبيتنا، وإذا سمعوا التقصير اعتقدوه فينا، وإذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم، ثلبونا بأسمائنا"[41].

ولذا بيّن الإمام عليه السلام" أن جميع الأفكار المنحرفة هي من وضع المعارضين لأهل البيت عليهم السلام لتشويه سمعتهم، وتحجيم دورهم في إصلاح الأوضاع على النهج الإسلامي الصحيح، كما قام عليه السلام بخطوات عملية للرد على جميع ألوان الانحراف الفكري والتشريعي من أجل كسر الإلفة والأنس بين أتباعها وبينها، ورد على أفكار المشبهة والمجسمة والمجبرة والمفوضة، وفند أفكار الغلاة والزنادقة، وعقائد اليهود والنصارى، ورد على أصحاب القياس، وعلى الإفتاء والتفسير بالرأي"[42].

لقد كان فقه الاقتصاد والمعاملات من جملة الاحكام التي نشرها الامام الرضا عليه السلام سواء من خلال دروسه أو من خلال أجوبته ومواعظه وارشاداته فقد كان حريصا على تفسير آيات الاحكام والنصوص الواردة عن آبائه عليهم السلام بما ينسجم مع كتاب الله العزيز وكذلك بيّن ان هناك كثير من المغالطات والتفسير المنحرف لأحكام المعاملات وفيما يأتي بعض منها:

اولا: مسائل البيع

1: وسأل الحسن بن علي الوشاء الرضا (عليه السلام) : هل يجوز بيع النخل إذا حمل ؟ فقال : "لا يجوز بيعه حتى يزهو " قلت : وما الزهو جعلت فداك ؟ قال : "يحمر ويصفر وشبه ذلك"[43]. ويرى البحث : بعد سلامة سند هذه الأحاديث أنها دالة على الأولوية جمعا بين الأدلة، وقد نص (عليه السلام) على علة المنع وهي الخصومة،وهو من باب بيع الثمار" بيع المزابنة والمحاقلة"[44].

2: بيع الدين : فقد روى العباس بن معروف، عن محمد بن يحيى الصيرفي، عن حماد بن عثمان، قال : دخل على أبي عبد الله عليه السلام، رجل من أصحابه فشكى إليه رجلا من أصحابه، فلم يلبث أن جاء المشكو، فقال له أبو عبد الله عليه السلام : ما لأخيك فلان يشكوك، فقال له : يشكوني، أني استقصيت حقي، قال : فجلس مغضبا، ثم قال : كأنك إذا استقصيت حقك، لم تسيء، أرأيتك ما حكاه الله تعالى، فقال: "ويخافون سوء الحساب"[45] إنما خافوا أن يجور الله عليهم، لا والله، ما خافوا إلا الاستقصاء، فسماه الله، سوء الحساب، فمن استقصى فقد أساء"[46]، والرواية في استحباب إبراء الدائن المديون إذا مات معسراً. ومعرفة آداب التجارة واستحباب معرفة أحكام التجارة المتداولة مفصلا. واستحباب حسن الاقتضاء واستحباب ان يكون المسلم سهل البيع والشراء.

3: بيع العين لا يبطل الاجارة :

أحمد عن علي بن أحمد عن يونس قال «كتبت إلى الرضا صلّى الله عليه وآله وسلّم أسأله عن رجل تقبل من رجل أرضا أو غير ذلك سنين مسماة ثم إن المقبل أراد بيع أرضه التي قبلها قبل انقضاء السنين المسماة هل للمتقبل أن يمنعه من البيع قبل انقضاء أجله الذي تقبلها منه إليه وما يلزم المتقبل له قال فكتب له أن يبيع إذا اشترط على المشتري أن للمتقبل من السنين ما له»[47]. والرواية في باب من يؤاجر أرضا ثم يبيعها أو يموت قبل انقضاء الأجل. الأخبار الدالة بعدم بطلان الإجارة بالبيع،أدلة ثبوت الخيار للمشتري الجاهل،باب من يؤاجر أرضا ثم يبيعها قبل انقضاء الأجل أو يموت فتورث الأرض قبل انقضاء الأجل.

ثانيا : مسائل الدين :

1: وخبر محمّد بن سليمان المروي في الكافي في باب الديون عن رجل من أهل الجزيرة يكنّى أبا محمّد، قال: سأل الرضا (عليه السلام) رجل وأنا أسمع، فقال له : جعلت فداك إنّ اللّه عزّ وجلّ يقول «وَإِنْ كانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلى مَيْسَرَةٍ»[48] أخبرني عن هذه النظرة التي ذكرها اللّه عزّ وجلّ في كتابه لها حدّ يعرف إذا صار هذا المعسر إليه لا بدّ له من أن ينظر وقد أخذ مال هذا الرجل وأنفقه على عياله، وليس له غلّة ينتظر إدراكها، ولا دين ينتظر محلّه، ولا مال غائب ينتظر قدومه ؟ قال : «نعم ينتظر بقدر ما ينتهي خبره إلى الإمام عليه السلام، فيقضي عنه ما عليه من الدين من سهم الغارمين إذا كان أنفقه في طاعة اللّه عز وجلّ، فإن كان قد أنفقه في معصية اللّه، فلا شيء له على الإمام» قلت : فما لهذا الرجل الذي ائتمنه وهو لا يعلم في ما أنفقه في طاعة اللّه عز وجلّ أم في معصيته ؟ قال : «يسعى له في ماله فيردّه عليه وهو صاغر»[49]، ودلالة الحديث على انظار المديون وحده،

ومن مصارف الزكاة الغارمون في أنه لا يؤدى عن المديون من سهم الغارمين الا مع انفاقه في غير معصية، وينظر المعسر ولا يجوز إلزامه ولا مؤاجرته.

2: عن محمد بن الحسين عن جعفر بن بشير عن سماعة عن أبي عبد الله عليه السّلام قال : سألته عن رجل لي عليه مال فغاب عني زمانا فرأيته يطوف حول الكعبة فأتقاضاه قال : قال « لا تسلم عليه ولا تروعه حتى يخرج من الحرم»[50]. ودلالة الحديث في إنظار المعسر، أساليب أخذ الزيادة في القرض ، اعطاء المال واشتراط قبضه بأرض أخرى، عدم جواز مطالبة المديون فيما لو التجأ إلى الحرم، قال الشهيد – رحمه الله – في الدروس: لو التجأ الغريم إلى الحرم حرمت المطالبة. والرواية

تدل على تحريم المطالبة لو ظفر به في الحرم من غير قصد للالتجاء.

3: أحمد عن ابن فضال عن الحسن بن الجهم قال « سألت أبا الحسن عليه السّلام عن رجل مات وله علي دين وخلف ولدا رجالا ونساء وصبيانا فجاء رجل منهم فقال أنت في حل مما لأبي عليك من حصتي وأنت في حل مما لإخوتي وأخواتي وأنا ضامن لرضاهم عنك قال تكون في سعة من ذلك وحل قلت فإن لم يعطهم قال كان ذلك في عنقه قلت فإن رجع الورثة علي فقالوا أعطنا حقنا فقال لهم ذاك في الحكم الظاهر فأما بينك وبين الله عز وجل فأنت منها في حل إذا كان الرجل الذي أحل لك يضمن لك عنهم رضاهم فيحتمل الضامن لك قلت فما تقول في الصبي لأمه أن تحلل قال نعم إذا كان لها ما ترضيه أو تعطيه قلت فإن لم يكن لها قال فلا قلت فقد سمعتك تقول إنه يجوز تحليلها فقال إنما أعني بذلك إذا كان لها مال قلت فالأب يجوز تحليله على ابنه فقال له ما كان لنا مع أبي الحسن عليه السّلام أمر يفعل في ذلك ما شاء قلت فإن الرجل ضمن لي عن ذلك الصبي وأنا من حصته في حل فإن مات الرجل قبل أن يبلغ الصبي فلا شيء عليه قال «الأمر جائز على ما شرط لك»[51].

ودلالة الحديث في الإنظار والتحليل وما يلزم المضمون عنه أن يدفع إلى الضامن، أي في أنه لو ضمن أحد عن الميت دينه تبرء منه، واشتراط رضى المضمون له في صحة الضمان وعدمه، والضمان لازم من طرف الضامن والمضمون له. ولو جهل المضمون عنه بإعسار الضامن حين الضمان كان له الفسخ.

4 : ابن عيسى عن محمد بن سهل عن أبيه قال «سألت أبا الحسن الرضا عليه السّلام عن رجل أوصى بدين فلا يزال يجيء من يدعي عليه الشيء فيقيم عليه البينة أو يحلف كيف تأمر فيه فقال أرى أن يصالح عليه حتى يؤدي أمانته»[52]. ودلالة الرواية في قضاء الدين، وجواز الصلح على مال الميت مع المصلحة وعلى دينه، وأنه يجوز للوصي أن يصالح على مال الميت.

5: مسائل الامانة : أحمد عن معمر بن خلاد قال سمعت أبا الحسن عليه السّلام يقول «كان أبو جعفر عليه السّلام يقول « لم يخنك الأمين ولكن ائتمنت الخائن»[53]. يعني أن الأمين لا يخون أبدا ولكن صاحبك كان خائنا وأنت ائتمنته. من أدان ماله بغير بينة وائتمن غير المؤتمن والمضيع،ا إن الوديعة لا يضمنها المستودع إلا مع التفريط، فيمن أنكر وديعة ثم أقربها.

6: مسائل الاستئجار: أحمد عن الجعفري قال : كنت مع الرضا عليه السّلام في بعض الحاجة وأردت أن أنصرف إلى منزلي فقال لي انطلق معي فبت عندي الليلة فانطلقت معه فدخل إلى داره مع المغيب فنظر إلى

غلمانه يعملون بالطين أواري الدواب أو غير ذلك وإذا معهم أسود ليس منهم فقال ما هذا الرجل معكم قالوا يعاوننا ونعطيه شيئا قال قاطعتموه على أجرته ؟ فقالوا لا هو يرضى منا بما نعطيه فأقبل عليهم بضربهم بالسوط وغضب لذلك غضبا شديدا. فقلت جعلت فداك لم تدخل على نفسك فقال إني قد نهيتهم عن مثل هذا غير مرة أن يعمل معهم أحد حتى يقاطعوه على أجرته، واعلم أنه ما من أحد يعمل لك شيئا من غير مقاطعة ثم زدته لذلك الشيء ثلاثة أضعاف على أجرته إلا ظن أنك قد نقصته أجرته فإذا قاطعته ثم أعطيته أجرته حمدك على الوفاء فإن زدته حبة عرف ذلك لك ورأى أنك قد زدته » [54]. دلالة الحديث : استعمال الأجير قبل مقاطعته على أجرته وتأخير إعطائه وحبسه عن الجمعة والإستيضاع من شرطه، حكم اشتراط عدم الأجرة في العقد وحكم ترك الأجرة فيه وهو الكراهة، او في وجوب أجرة المثل ما لو بطل عقد الإجارة، والرواية بصدد الاجابة عن سؤال هل يجوز استعمال الأجير مع عدم تعيين الأجرة وعدم إجراء صيغة الإجارة، كراهة استعمال الأجير قبل المقاطعة على الأُجرة.

7: مسائل الضمان : علي عن أبيه عن ابن مرار عن يونس قال «سألت الرضا عليه السّلام عن القصار والصائغ أيضمنون قال لا يصلح الناس إلا أن يضمنوا قال وكان يونس يعمل به ويأخذ»[55]، ودلالة الرواية : ضمان الصُنّاع، الصائغ والاجير، في حكم إفساد الصانع والقصّار والحجام وغيرهم.

الخاتمة والنتائج :

1: افاد الامام عليه السلام من أجواء الحرية لغرض تبليغ الأحكام الشرعية ومواعظه وحديثه والاجابة عن الأسئلة التي تعرض لها.

2: أتاح له تعميق ارتباط الناس بخطّ أهل البيت، والنهوض بحركة الوعي الإسلامي في شكل لم يعهده تاريخ الأئمّة (ع).

3: ولذلك يقال إنّه لم يبرز الموقع العلميّ لأحد من أهل البيت (ع) بقدر ما برز للإمام الرّضا (ع)، فقد أتاحت له فرصة الحريّة التي سمحت له أن يعقد الحوارات واللّقاءات التي كانت تجمع كلّ أصناف العلماء والمفكّرين، من مادّيين ومسيحيّين ويهود ومجوس وصابئة وبوذيّين، وبحضور المأمون، وكانت فرصة ذهبيّة استعاد فيها الإمام (ع) الفكر الإسلاميّ الأصيل، وأظهر تهافت الأفكار الأخرى بالحوار والجدال بالّتي هي أحسن.

4: اظهرت الدراسة الدور المهم للنمط القيادي للائمة عليهم السلام ولاسيما الامام الرضا عليه السلام باعتباره الامام المفترض الطاعة والخليفة الحقيقي والمؤتمن على شريعة سيد المرسلين ص في بيان وتبليغ أحكام الشريعة ومنها مباني فقه الاقتصاد

5: لقد سعى الإمام الرضا عليه السلام لتبيان المسائل الفقهية، بما ينسجم مع المعارف القرآنية والعمل على تنوير وتزيين العقول بها لتتحول الى سلوك ومنهج معاملاتي رصين.

6: قام الامام الرضا عليه السلام عليه السلام بتفسير الآيات القرآنية التي تتناول مسائل الفقه والاقتصاد و الشريعة واهتم بنشر الأحاديث الشريفة عن ابائه، وعن رسول الله، صلى الله عليه واله وسلم، لكي تكون هي الحاكمة على السوق والاقتصاد والجانب المعاملاتي.

7: استثمر الامام الرضا عليه السلام الفرص جميعها لغرض بيان الاحكام الشرعية المرتبطة بفقه الاقتصاد والمصححة لمعاملات الناس كونها تتعلق بقوت الناس والحلال والحرام في معاشهم.

8: جميع الاحكام التي بيّنها الامام الرضا عليه السلام تعد من ضمن التفسير الانتزاعي من القرآن الكريم سواء ما تعلق منها بفقه الاقتصاد ام غيره.

9: كان اهتمام الامام الرضا عليه السلام بفقه الاقتصاد والمعاملات كبيرا كونه يرتبط بمعاش الناس وتعاملهم اليومي وحتى يؤسس منهجا سلوكيا صحيحا بعيدا عن التفسيرات المنحرفة للنصوص الشرعية.

10: يلحظ ان الامام الرضا عليه السلام قد بيّن كثيراً من مسائل البيع والشراء والضمان وغيرها وهذا يؤكد اهتمام الامام بتصحيح المعاملات الشرعية بين الناس ليس على مستوى التنظير فحسب بل كان ذلك يتم عمليا من خلال ممارسة تلك المعاملات.

الهوامش:

(1) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) : 2 / 140 / 3 وص 139 / 2 و 1 / 19 / 1.

(2) تحف العقول : 316.

(3) عيون أخبار الرضا : 1 / 258.

(4) وسائل الشيعة 9 / 31، عن أمالي الطوسي : 1 / 77.

(5) وسائل الشيعة : 9 / 221، عن الكافي : 3 / 547.

(6) وسائل الشيعة : 9 / 339.

(7) وسائل الشيعة : 9 / 538، عن الكافي 1 / 460.

(8) فرائد السمطين : 2 / 223.

(9) رجال الكشي : 435 ح 820.

(10) لكافي : 6 / 297.

(11) بحار الأنوار : 49 / 100، عن : مناقب آل أبي طالب : 4 / 390.

(12) عيون أخبار الرضا : 2 / 178.

(13) كشف الغمة : 3 / 100 عن الآبي في نثر الدرر، الفصول المهمة : 254.

(14) اعلام الهداية، 10 / 95– 97

(15) التوحيد ص 113، الكافي 1/ 100.

(16) التوحيد ص 111، و الكافي 1/ 95.

(17) عيون أخبار الرضا 1/ 114، أمالي الصدوق ص 246، مسند الرضا 1/ 379.

(18) التوحيد ص 162.

(19) عيون أخبار الرضا 2/ 180.

(20) التوحيد ص 168.

(21) عيون أخبار الرضا 2/ 134، التوحيد ص 25، معاني الأخبار ص 371، أمالي الصدوق ص 146 أبو نعيم، حلية الأولياء 3/ 192.

(22) عيون الأخبار 1/ 290.

(23) راجع تاريخ ابن خلكان و مروج الذهب.

(24) راجع الفصول المهمة، لابن الصباغ.

(25) راجع الفصول المهمة و نور الأبصار، للشبلنجي الشافعي في ذكر الرضا عليه السّلام.

(26) إعلام الورى : ص 315.

(27) البقرة :129.

(28) البقرة : 213.

(29) الاحتجاج، الطبرسي 2/ 41-42.

(30) اعلام الورى، الطبرسي، 64/2.

(31) عيون اخبار الرضا، الصدوق، 2/ 172.

(32) أصول الإستنباط في أصول الفقه وتاريخه بأسلوب جديد: السيد علي نقي الحيدري، لجنة إدارة الحوزة العلمية بقم المقدسة : ملاحظات : مركز مديريت حوزهء علميه قم 23، ص 25

(33) بحار الأنوار : (ج 49، ص 97).

(34) بحار الأنوار : (ج 49، ص 97).

(35)https://www.islam4u.com/ar/maghalat/

(36) تاريخ الخلفاء، م.س: 233.

(37) نشأة الفكر الفلسفي، ص 288.

(38) تاريخ ابن كثير، البداية والنهاية، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن درع القرشي، البصروي، الدمشقي: 215/10. دار الفكر، بيروت، 1398هـ . 1978م.

(39) أحد أئمتهم الأربعة المشهورين، وقد أجمعوا على حفظه وثقته وورعه وجلالته وسيادته مات سنة 241.ظ: كتاب الثقات 8 / 18. حلية الأولياء 9 / 161. تهذيب الأسماء واللغات 1 / 110.

(40) – إعلام الورى بأعلام الهدى، م.س: 65/2.

(41) التوحيد، م. س: 95.

(42) المرجعية الفكرية والسياسية للإمام الرضا عليه السلام الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، بحوث في الحياة السياسية لأهل البيت عليهم السلام، سلسلة المعارف الإسلامية، نشر: جمعية المعارف الإسلامية الثقافية

(43) الكافي 5 : 175 / 3، التهذيب 7 : 85 / 363، الإستبصار 3 : 87 / 298.

(44) المراد بالمزابنة – هنا – أن تبيع ثمر النخل، وهو على أصله بمقدار معلوم من التمر، أمّا المحاقلة فهي بيع السنبل بمقدار معين من حبه. وأجمع الفقهاء على عدم جواز بيع ثمار النخل بتمر منها، لقول الإمام الصادق عليه السّلام : نهى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عن بيع المزابنة والمحاقلة، ولأنه يستلزم اتحاد الثمن والمثمن، واختلفوا في بيعها بتمر من غيرها، والمشهور المنع وعدم الجواز، لأنه لا يؤمن أن يؤدي إلى الربا، إذ المفروض أن بيع الجنس بجنسه، مع التفاضل ربا محرم إذا كان من المكيل أو الموزون : فقه الامام جعفر الصادق، مغنية 2/ 288.

(45) الرعد :21.

(46) النهاية : كتاب المتاجر، باب آداب التجارة. التهذيب 6 : 194 / 425.

(47) الوسائل الباب 7 من أبواب أحكام الإجارة الرواية 1 وفي التهذيب كما في الوسائل يتكارى من الرجل البيت أو السفينة سنة أو أكثر من ذلك،كافي باب من يواجر أرضا ثم يبيعها الخ خبر 1 – 2 والتهذيب باب المزارعة خبر 58 – 57.

(48) البقرة : 281.

(49) الكافي 5 : 93 / 5، الوسائل، الباب 9 من أبواب الدين والقرض، الحديث 3.

(50) الكافي : 4 / 241 / 1، التهذيب : 6 / 194 / 423.وسائل الشيعة : ج 18 ص 368 ب 26 ح 23869.

(51) التهذيب، 9 / 167 / 28 / 1

(52) لتهذيب، 6 / 189 / 28 / 1

(53) التهذيب، 7 / 232 / 33 / 1

(54) التهذيب، 7 / 212 / 14 / 1

(55) الوسائل 13 : 273، الباب 29 من أبواب الإجارة، ح 9.، قوله « وكان يونس يعمل به ويأخذ » هذا قول المرتضى عليه الرحمة، ونسبه إلى اجماعنا وإنه من متفرداتنا ونسبه المسالك إلى المشهور، ونقل أيضا عن المفيد « ره » والشيخ في موضعين من النهاية ولكن كثيرا من فقهائنا ذهبوا إلى قبول قوله بيمينه موافقا للقاعدة. الوافي : 910/18.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

1: الاحتجاج :للشيخ أبي منصور الطبرسي (القرن السادس الهجري) –تحقيق السيد الخرسان– مشهد 1403 هـ.

2: الاستبصار فيما اختلف من الأخبار، للشّيخ الطَّوسي، تحقيق : السّيّد حسن الموسوي الخراسان، دار الكتب الإسلاميّة – طهران – 1363 ش.

3: أصول الإستنباط في أصول الفقه وتاريخه بأسلوب جديد: السيد علي نقي الحيدري، لجنة إدارة الحوزة العلمية بقم المقدسة : ملاحظات : مركز مديريت حوزهء علميه قم 23

4: اعلام الهداية : الامام الرضا " ع" جمع من الباحثين،المجمع العالمي لاهل البيت ع.

5: إعلام الورى بأعلام الهدى : للشيخ الطبرسي (حوالي سنة 548 هـ) – منشورات دار الكتب الإسلامية – ط 3 –.

6: أمالي الصدوق : للشيخ أبي جعفر بن بابويه القمي الصدوق (381 هـ) – مؤسسة الأعلمي – ط 5 – 1400

7: أمالي الطوسي: لأبي جعفر شيخ الطائفة محمد بن الحسن المعروف بالشيخ الطوسي (385 – 460) إعداد السيّد محمّد صادق بحر العلوم. مجلَّدان، بغداد، المكتبة الأهلية، 1384 – 1964 م.

8: بحار الأنوار :للعلامة المجلسي (1110 هـ) – المطبعة الإسلامية – 1387 هـ.

9: تاريخ ابن كثير، البداية والنهاية، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن درع القرشي، البصروي، الدمشقي: دار الفكر، بيروت، 1398هـ . 1978م.

10: تاريخ الخلفاء للسيوطي، مطبعة السعادة، مصر (طبع 1371 هـ. ق).

11: تحف العقول :جماعة المدرسين، قم.
12: تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، لشيخ الطَّائفة الطَّوسي، تحقيق : السّيّد حسن الموسوي الخراسان، دار الكتب الإسلاميّة – طهران 1390 ق.
13: تهذيب الأسماء واللغات.لأبي زكرياء يحيى بن شرف النووي (ت 676 هـ. ق)،دار الكتب العلمية – بيروت.
14: التوحيد: للشيخ الجليل الأقدم الصدوق أبي جعفر محمد علي بن الحسين بن بابويه القمي، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، في قم المقدسة.
15:حلية الأولياء لأبي نعيم الأصفهاني، دار الكتاب العربي (طبع 1417 هـ. ق).
16: رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) : للشيخ الطوسي (460 ه) – تصحيح حسن المصطفوي – مطبعة جامعة مشهد –1348 هـ. ش.
17:عيون أخبار الرضا عليه السلام : للشيخ الصدوق (381 ه ! – تصحيح السيد محمد الحسيني اللاجوردي – نشر رضا مشهدي.
18:فرائد السمطين، مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأُولى، (1398 هـ. ق).
19: الفصول المهمّة في معرفة أحوال الأئمّة عليهم السّلام لابن الصبّاغ المالكي، من منشورات الأعلمي، طهران.
20: الفصول المهمّة في معرفة أحوال الأئمّة عليهم السّلام لابن الصبّاغ المالكي، من منشورات الأعلمي، طهران.
21: فقه الامام جعفر الصادق، محمد جواد مغنية، ط1، دار التيار الجديد، منشورات الرضا
22: الكافي لثقة الإسلام الكليني، دار الكتب الإسلاميّة طهران (طبع 1388 هـ. ق).
23: الكامل في التاريخ لابن الأثير، دار الكتب العلميّة، الطبعة الأُولى (1407 هـ. ق).
24: كتاب الثقات – محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت 354 ه)، دار الفكر بيروت 1400 هـ.
25: كشف الغمّة لعلي بن عيسى الإربلي، مكتبة بني هاشمي تبريز (طبع 1381 هق). المتوفى سنة 381، صححه وعلق عليه، المحقق البارع السيد هاشم الحسيني الطهراني
26: المرجعية الفكرية والسياسية للإمام الرضا عليه السلام الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام)، بحوث في الحياة السياسية لأهل البيت عليهم السلام، سلسلة المعارف الإسلامية، نشر: جمعية المعارف الإسلامية الثقافية
27: مروج الذهب لعلي بن الحسين المسعودي، دار المعرفة، بيروت (طبع 1368 هـ. ق)..

28: مسند الرضا (ع) : داود بن سليمان الغازي(ت203)، تحقيق : محمد جواد الحسيني الجلالي، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : 1418، مط : مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، الناشر : مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي

29:معاني الأخبار: للشيخ الصدوق (381 ه) تصحيح علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي – قم –.

30: مناقب آل أبي طالب لابن شهرآشوب، المطبعة العلميّة، قم.

31: نثر الدرر للآبي، ط الهيئة المصرية العامة للكتاب.

32: نشأة الفكر الفلسفي علي سامي النشار، الطبعة السابعة عام 1977، دار المعارف بمصر.

33: النهاية في مجرد الفقه والفتاوى : لشيخ الطائفة الطوسي، ط. قدس محمدي، إيران، قم.

34: نور الأبصار : الشبلنجي الشافعي، ط مصر 1356.

35: الوافي. لمحمد بن المرتضى المولى محسن المعروف بالفيض الكاشاني (1007 – 1091).3 مجلَّدات، طهران، المكتبة الإسلامية.

36: وسائل الشيعة : تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة »). للشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملي (1033 – 1104). تحقيق مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث. الطبعة الأولى، 30 مجلَّدا، قم، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، 1409 – 1412.

37: وفيات الأعيان لابن خلَّكان، مكتبة النهضة المصريّة الحديثة، القاهرة، (طبع 1367 هـ. ق).

38: https://www.islam4u.com/ar/maghalat/